



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم
في محافظة الدائر
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع
الغير ربحي برقم (3118)

سياسة صرف المساعدات

لجمعية تحفيظ القرآن الكريم في محافظة الدائر

www.quranaldayer.org.sa



Quranaldayer@outlook.sa



+966 50 173 3660

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات والإرشادات الخاصة بصرف المساعدات وتقديم الخدمات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين، علماً بأن الجمعية ومن خلال لائحته الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية أو العينية للمستفيدين، وإنما ينحصر عملها على تحفيظ القرآن الكريم، وهي بمثابة قيمة مالية تقدم للمستفيدين، ويجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات تقديم الخدمات غيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذي الصرف.

البيان

1. المستفيدين:

- الملتحقين والملتحات بحلقات تحفيظ القرآن الكريم، من الطلبة والطالبات وجميع فئات المجتمع
- المعلمين والمعلمات الذين يقومون بتحفيظ القرآن الكريم.
- المجتمع المحلي (من خلال التوجيه والتوعية بأهمية تحفيظ القرآن الكريم والالتحاق ببرامج الجمعية).

2. شروط وضوابط المستفيدين:

- النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية.
- جميع المواطنين والمقيمين.

3. يجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين وأن تعلن كمن تعليمات واضحة وشفافة، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

4. شروط وضوابط المستفيدين:

- تعبئة نموذج الالتحاق بحلقات تحفيظ القرآن الكريم.
- موافقة إدارة الجمعية على التحاق المستفيدين بحلقات التحفيظ.

5. إلغاء وسحب المساعدة (تقديم الخدمة):

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

- عدم الالتزام بسياسات الجمعية.
- عدم انطباق الشروط على المستفيدين.

6. اقرار ومنح المساعدة:

نقدم المساعدات (الخدمات) المنصوص عليها ضمن السياسات واللوائح التي عدها الجمعية وفي حدود الاعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح المستفيدين وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل إدارة الجمعية.

ميثاق والتزام

- الجمعية تعمل وعلى الدوام بالالتزام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
- الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الاساءة من تلقي المساعدة.
- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.
- الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية تلقيهم للخدمة.

المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يتولون عملية صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يروونه مخالفا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملين ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.